

غريب الحديث (غريب الحديث لابن سلام)

الصلاة في ثياب اليهودي والنصراني وذلك لمخافة أن يكون أصابها شيء من القَذْر لأنهم لا يستنجون ؛ وقد روي مع هذا الرخصةُ في الصلاة في ثياب النساء و سمعت يزيد يحدث أن رسول الله ﷺ كان يصلي في مروط نسائه وكانت أكسية أثمانها خمسة دراهم أو ستة ؛ والناس على هذا .
وهب وقال أبو عبيد : في حديث النبي عليه السلام : لقد هممت أن لا أتَّهَّبَ إلا من قُرَشِي أو أنصاري أو ثقفِي . لا أعلمه إلا من حديث